

خطر العمليات الانتحارية وبيان حكمها | عبد الله العنقري

عبدالله العنقري

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين. اما بعد ايها الاحبة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك. والذي - 00:00:00

كما سمعتم هو عن موضوع الساعة عن موضوع خطير عن خطر العمليات الانتحارية وبيان حكمها في الشرع نبدأ حديثنا ايها الاحبة مع صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور عبد الله بن عبد العزيز العنقلي للحديث عن - 00:00:15

المراد بالعمليات الانتحارية حكمها من الكتاب والسنة فليفضل اثابه الله وسدده الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:00:32

فلا بد اولاً من التعريف بالانتحار ثم العروج على امر العمليات هذه اما الانتحار فقال ابن منظور في اللسان انتحر الرجل اي نحر نفسه ضابط الانتحار هو ان يقع القتل من الشخص لنفسه - 00:00:52

فاذا تعمد قتل نفسه قيل انتحر يبين هذا الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره في خبر الذي قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم اشد القتال وفي انه لما كثرت به الجراحة - 00:01:11

استخرج اسهما من كنانته فحمر بها نفسه فاشتد رجال من المسلمين فقالوا يا رسول الله يصدق الله حديثك انتحر فلان فقتل نفسه قال القاري في شرحه في مرقاة المصابيح انتهى انتحر فلان وقتل نفسه هذا عطف عطف تفسير وبيان. هذا النص يبين ان حقيقة الانتحار و - 00:01:30

الذي يخرج عن انواع القتل ان يكون وقوع القتل بيد القاتل نفسه بحيث يتولى قتل نفسه بنفسه. واهم ما في ضبط تعريف الانتحار بذلك انه يخرج يخرج قتل المرء من - 00:01:59

من قبل غيره سواء اكان هذا القتل في المعارك او في غيرها فهذا القتل وقع بيد خصم ازهق نفس خصمه. اما الانتحار فضابطه ان يقتل المرء نفسه بنفسه صور الانتحار كثيرة - 00:02:16

مثل ان يتحسنى المرء سما او ان يخنق نفسه بحبل او يصعد الى موضع عال فيلقي بنفسه منه. او يحرق نفسه بالنار او يعتمد الغرق او يستخدم السلاح القاتل في اهلاك نفسه سواء اكان السلاح قديماً كالسيف والسكين - 00:02:37

او حديثاً كالرصاصة والقنابل وغيرها حتى ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عد امساك المرء للحية حتى تلدغه نوعاً من قتل النفس اذا تبين معنى الانتحار فلا بد من بيان حكمه وهو الفقرة الثانية - 00:03:01

فيقال حكم الانتحار انه محرم بالكتاب وبالسنة وباجماع المسلمين. لا يعلم احد اباح الانتحار لان قتل النفوس لا يحل الا بما قال الله. ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق - 00:03:26

وقتل النفس داخل في الآية. لانه قتل بغير حق ومما يدل على حرمة قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم فان لفظ الآية كما قال القرطبي يتناول ان يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل - 00:03:47

اما نصوص السنة الواردة بتحريم قتل النفس فانها كثيرة منها ما رواه البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً - 00:04:07

ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم. خالداً مخلداً فيها ابداً ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم

خالدا مخلدا فيها ابدًا وقد تكلم اهل العلم على التخليد الوارد في الآية الوارد في الحديث - [00:04:33](#)

فرأى الترمذي رحمه الله تعالى ان اللفظ كأنه غير محفوظ بهذه الزيادة خالدا مخلدا وانما المحفوظ ذكر انه يكون في جهنم وقال اخرون من اهل العلم ان المراد بالخلود هنا خلود من يستحل القتل. مثل من يستحل سائر المحرمات - [00:04:59](#)

وقيل ان المراد خلود مؤقت. وهو الذي مال اليه الشيخ ابن باز رحمة الله تعالى عليه. ان الخلود المذكور لاهل الكبائر خلود منقطع من منتهي اما خلود الكفار فانه باق لا ينقضي - [00:05:21](#)

من الدالة على حرمة الانتحار ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم انه قال من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة كما في اللفظ السابق انه والعياذ بالله ان قتل نفسه بحديد فانه يلجأ بطنه نسأل الله العافية والسلامة - [00:05:45](#)

كالحديد في نار جهنم. وان تردى من جبل فانه يتردى ايضا في نار جهنم وهكذا من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة ودل على حرمة الانتحار ايضا ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام ان رجلا ممن كان - [00:06:08](#)

قبلنا خرجت بوجهه قرحة فلما اذته انتزع سهما من كنانته فنكأها. فلم الدم حتى مات. قال ربكم قد حرمت عليه الجنة وتقدم حديث الذي قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم اشد القتال - [00:06:29](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا من اهل النار فاصابت هذا الرجل جراحة فليل يا رسول الله الذي قلت له انفا انه من اهل النار قاتل قتالا شديدا وقد مات. فقال النبي صلى الله عليه - [00:06:51](#)

وسلم الى النار فكاد بعض المسلمين ان يرتاب وبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يميت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه - [00:07:11](#)

وروى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءوا له برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصلي عليه وفي سنن ابي داود ان رجلا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل انه قد مات - [00:07:30](#)

فقال وما يدريك؟ قال رأيته ينحر نفسه بمشاقص فقال انت رأيته؟ قال نعم. قال اذا لا اصلي عليه وقد قال اهل العلم ان هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ورد بقصد الزجر لامثال هذا المنتحر - [00:07:48](#)

كما قرره شيخ الاسلام في امتناع كما امتنع صلى الله عليه وسلم ان هذا الامتناع مثل امتناعه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة على الغال من الغنيمة نحوه وقد استقر عند عند الصحابة رضي الله عنهم استئذان قتل النفس حتى في الجهاد - [00:08:10](#)

حتى في الجهاد في سبيل الله فروى سلمة بن الاكوع ان اخاه عامرا رضي الله عنهما تبارز مع احد اليهود وكان في سيف عامر قصر فتناول عامر اليهودي ليظربه فنبأ السيف عنه فارتد على ركة عامر فظرب عامر ركة - [00:08:35](#)

فنزف حتى مات فلما كان عامر هو الذي قتل نفسه بنفسه قال الصحابة فيما بينهم لقد حبط عمله رأى النبي صلى الله عليه وسلم سلمة اخا عامرا وقد علتهم كآبة. فسأله عن شأنه فقال انهم يقولون ان عامرا قد حبط عمله. فقام صلى الله عليه - [00:09:00](#)

وسلم كذب من قال ذلك انه جاهد مجاهد. وذلك انه قتل نفسه خطأ الشاهد من الحديث ان الصحابة رضي الله عنهم قد استقر عندهم استقرارا تاما ان قتل النفس امر عظيم. ولو كان في الجهاد في سبيل الله - [00:09:30](#)

ولاجل ذلك قالوا ان عامرا حبط عمله النبي صلى الله عليه وسلم انما انكر ان يكون عامر حبط عمله بعد ان قتل نفسه خطأ. هذا هو وجه انكاره صلى الله عليه وسلم. لانه حين قتل نفسه انما قتل نفسه خطأ - [00:09:53](#)

اذ كان مراده بضرب السيف كان مراده ان يقتل اليهودي في المبارزة لكن سيفه رجع عليه فقتله. فكان قتله خطأ. اما المنتحر فانه يعتمد وهذا فرق كبير. فرق كبير بين من يعتمد قتل نفسه. وبين من يخطئ فيقع منه القتل - [00:10:16](#)

من حيث لا يريد. فالفرق بين واضح. لكن الشاهد ان الصحابة رضي الله عنهم لما جرى من عامر ما جرى استعظمو ان يقوم المرء بقتل نفسه متى نشأت العمليات الانتحارية - [00:10:40](#)

العمليات الانتحارية لا يشك ذو علم انها لم تعرف في تاريخ المسلمين لا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا زمن الصحابة رضي الله عنهم ولا السلف ومغازي المسلمين كثيرة جدا - [00:11:02](#)

بدءا من غزو النبي صلى الله عليه وسلم ثم الغزو الذي وقع زمن ابي بكر رضي الله عنه لغزو المرتدين ثم الغزو الذي وقع في زمن ابي بكر ايضا خارج الجزيرة حيث صار المسلمون بعد ان خمدت - [00:11:22](#)

يقاتلون الروم والفرس وهكذا في زمن عمر ثم عثمان ثم بقية المسلمين لا يعلم هذا اللون من القتال المسمى بالعمليات الانتحارية لان المقصود بالعمليات الانتحارية ان يتعمد المقاتل قتل نفسه ليقتل غيره من الخصوم - [00:11:42](#)

فهذا لا شك انه امر نازل وجديد وطارئ وربطه بالنصوص والاستدلال عليه لباحته في النصوص ربط في غير محله لمن تأمل فقه النصوص فان الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم مر بهم ما مر بغيرهم من النصر والهزيمة - [00:12:10](#)

ومر بهما مر بغيرهم من الشدة الاسر ونحو ذلك مما يقع للمتأخرين وقد وقع نظيره في الصحابة رضي الله تعالى عنهم والسلف الصالحين رضي الله عنهم فما كان يعلم ان احدا من المسلمين اذا اراد ان يقتل غيره من الكفار تعمد ان يقتل نفسه - [00:12:36](#)

ليقتل معه غيره فهذا اللون لا شك انه ليس موجودا والتكلف والتحمل لايجاد دليل عليه من النصوص لا شك انه غلط فان النصوص ليس بها دلالة على هذه المسألة اذ هي نازلة من النوازل - [00:13:05](#)

فمتى نشأت هذه العمليات هذه العمليات لم تعرف الا في الحرب العالمية حيث كانت الحرب الشاملة وكانت بعض الدول تسعى الى قتل اكبر عدد من العدو بان يعبأ الطيار طائرته بانواع من - [00:13:25](#)

المتفجرات ويحمل فيها ما استطاع من الصواريخ ثم بدلا من ان يقصف مواقع العدو يتجه بالطائرة مباشرة الى القاعدة التي يوجد فيها العدو فيلقي بالطائرة فيها بحمولتها كاملة. فتفجر هذه هي العملية المعروفة والمشهورة والتي منها بدأ امر العمليات الانتحارية - [00:13:52](#)

ثم استعملها كثيرا مجموعة من المشركين في الهند ممن يسمون طائفة التأمين وقتلوا عددا ممن ارادوا قتله ولم تكن معروفة في المسلمين ثم استنسخت الفكرة بعد ذلك للمسلمين وصار هناك من يقول ان هذه العمليات يوجد في الادلة ما يدل عليها مع انها كما قلنا نازلة من النوازل - [00:14:21](#)

وليست في تاريخ المسلمين وانما عرفت من الكفار في الحرب العالمية بين الدول التي تطاحت في تلك الحرب ثم انتقلت كما قلنا الى المشركين في الهند ثمان هذه الفكرة انت قلت الى بعض المسلمين ورأوا ان فيها نكاية - [00:14:52](#)

في العدو وان في النصوص ما يدل عليها ننتقل بالحديث ايها الاحبة مع فضيلة الاستاذ الدكتور عبد الله بن عبد العزيز العنجري بالحديث عن خطر هذه العملية الانتحارية فليتفضل اثابه الله. الحقيقة ان الافتاء بجواز هذه - [00:15:12](#)

العمليات يؤكد على طالب العلم اهمية النظر في مآلات فتواه. فان انسان قد يفتي بفتوى لشخص معين يظن ان الامر فيها سهل ميسور واذا بها وتصل الافاق ويرتب عليها امور جسام عظام ربما ادخل فيها ما لا يريد حتى من افتي بها - [00:15:35](#)

ولهذا جاء في الحديث ان من افتي بفتوى غير ثبت فان الائم على من افتي. وانا يؤكد على اهمية ضبط الفتوى والتحرز البالغ في اطلاق اه التجويز لامور قد يكون في تجويزها مفسد لم يتبطل لها - [00:16:05](#)

ما اجازها؟ قبل الحديث في المفسد لمدة يا شيخ يقول قبل الحديث في المفسد نحب ان نخرج على بعض النصوص التي استدلو بها على صحة آآ هذه العمليات وعلى انها مشروعة بل وعلى انها من الجهاد في سبيل الله الذي يعد آآ المتلبس به شهيدا. صحيح. من اكثر ما استدلو به - [00:16:25](#)

استدلالهم بحديث الغلام الذي ورد في صحيح مسلم انه امن في امة كانت تعبد ملكها ثم ان الغلام ابي بعد ان تعرف على احد الرهبان ابي ان يطاوع الوثنيين في وثنيته. واطهر عبادة الله وحده لا شريك له - [00:16:51](#)

اه فامر الملك بعض حاشيته ان يذهبوا به في البحر فاذا توسطوا به فان رجع والا فليرموه به فرجف باذن الله تعالى البحر بهم فغرقوا ورجع الغلام ثم انه امر حاشية اخرين ان يذهبوا به الى رأس جبل فان رجع والا فليرموه به - [00:17:18](#)

ثم ان الجبل باذن الله رجب بهم فهلكوا ورجع الغلام. فقال الغلام انك لست بقاتلي حتى تصنع ما امرك به فامرهم ان يأخذ سهما من كنانته ويجمع الناس في صعيد واحد ثم يقول بسم الله رب الغلام. ثم - [00:17:45](#)

انه اطلق السهم فقتله باذن الله. فقالوا ان هذا دليل على جواز قتل النفس وان هذا من الدالة على هذه العمليات الانتحارية والجواب فيها واضح وهو ان القياس مع الفارق كما نبه الشيخ - [00:18:08](#)

المنتحر كما تقدم في تعريفه هو الذي يتولى قتل نفسه بنفسه اما اذا قتله غيره فانه لا يسمى انتحارا الجهاد في سبيل الله كله يجعل المجاهدين عرضة للقتل. لكن على يد من؟ على يد الخصوم من الاعداء. وجاء في الحديث الثناء على الرجل - [00:18:28](#) يلتبس الشهادة مظانها وكيف تحصل له الشهادة بان يقاتل الكفار فيقتلوه. هكذا ستكون الشهادة بان يقتلك الكافر. اما ان تقتل نفسك وتقيس هذا على قتل الكافر لك فهذا قياس مع الفارق - [00:18:53](#)

من اكثر ما استدلوا بهما وقع من شجعان الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم من الاقدام الدال على قلب جسور وعلى شجاعة عظيمة. كما روى البخاري في الصحيح ان الزبير رضي الله عنه - [00:19:15](#) حمل على الروم يوم اليرموك وقال له بعض اصحابه احمل يا زبير لانهم يعرفون ذلك منه ومعنى الحمل على العدو ان يقوم بعض الفرسان الشجعان قبل بدء المعركة بشق صف العدو ذاهبا مراجعا. وذلك يؤدي الى خلخلة العدو وبث الرعب فيهم. فيقول كما قال ابن - [00:19:35](#)

في العربي المالكي اذا كان هذا من واحد منهم فكيف بالجيش؟ فيلقي هذا في نفوسهم رعبا وذلك مشروع بلا شك فقال الزبير اني ان احمل تكذب فقالوا لا نكذب يعني اني ان حملت على العدو لم تعزمه بل مجرد ان انطلق - [00:20:01](#) ستنتقلون ثم تعودون لان الصبر القلب الجسور في هذا نادر. فانطلق الزبير رضي الله عنه وشق صف الروم ذاهبا ثم راجعا فضربوه على ضربة ضربها يوم بدر هل هذا دليل على العمليات الانتحارية - [00:20:21](#)

العمليات الانتحارية من اسمها ينتحر صاحبها ويقتل نفسه. الزبير ما مات وما قتل. صف اذا شق صف العدو ورجع ثانية. فكيف يقاس الاقدام والجسارة على قتل النفس؟ العمليات الانتحارية القتل فيها محقق - [00:20:42](#) فقط لان الانسان يقود سيارة او يضع على جسده حزاما ناسفا فاول ما يقع هذا الاسم انفجار يهلك صاحب هذا الحزام او صاحب هذه السيارة قطعاً قبل ان يقتل غيره. وقد ينفجر ولا يقتل الا نفسه حتى - [00:21:02](#)

فكيف تقيس هذا على اقدام الزبير رضي الله عنه مما استدلوا به ايضا ما وقع للبراء ابن مالك اخي انس رضي الله عنهما فانه لما طالب المسلمين المقام في حروب الردة طلب منهم ان يحملوه على الاسنة ويصعد - [00:21:21](#) على اعلى السور في حديقة اليمامة ويلقي بنفسه من اعلى السور ويقتل الحراس ويفتح للمسلمين. ففعل ذلك رضي الله تعالى عنه وارضاه وقتل الحراس وفتح للمسلمين وفتح للمسلمين هل قتل البراء نفسه - [00:21:43](#)

ما قتل نفسه ما علاقة هذا الاقدام وهذه الشجاعة بقتل النفس؟ والدليل ان البراء بقي بعد هذه العملية هذه الشجاعة واستمر حتى كان قتله في تستر رضي الله عنه لاحقا بعد سنين. فكيف يقاس مثل هذا على هذا؟ هذا الامر متعلق بالانغماس في العدو والقوة. معلوم - [00:22:04](#)

ان القتلى فيه مظنون. وان كان الذي يغلب على الظن ان يقع القتل لكن مرة اخرى يقع القتل على يد العدو. لا يقع القتل بيد نفس القاتل فهذه النصوص الحقيقة القياس فيها مع الفارق. ولكن كما قلت هذه المسألة اصلا نازلة وما عرفت الا بعد الحرب العالمية. وليس لها - [00:22:28](#)

النصوص فالتمس الناس المستند لها وصاروا ينظرون في النصوص ويقيسون هذه الاقيسة التي تدل لا شك على ان على ان آآ يدل على الفارق بينها وبين المسألة المستدلة عليه هذا هذه الاحوال التي بينها - [00:22:52](#)

ثم ان هذه المسألة كما قلنا ينبغي ان يؤخذ الحكم فيها من اهل العلم الراسخين الذين نظروا الى مآلاتها وذكرها من مفسدها شيئا كثيرا. فهذه المسألة الحقيقة انها عرية عن الدالة الدالة على مشروعيتها. هذا اولا. ثانيا الدالة المستدل بها - [00:23:08](#) ليست دالة على صحة هذه العمليات يبقى امر المفسد. المفسد لهذه العمليات لا شك انها كثيرة نذكر بعضها منها من اشد ما في هذه العمليات من المفسد استسهال المنكر العظيم بقتل النفس - [00:23:28](#)

مع انه من اشد الذنوب. بل قال بعض اهل العلم ان قتل النفس اشد من قتل الغير. فقتل النفس قد يكون اعتراضا على الرب في بعض صوره كما يفعله المنتحر - [00:23:50](#)

اما قتل الغير فقد يكون في وجه حق وقد يكون له نوع من التأول وحتى لو كان عامدا فانه قتل غيره وقد يبقى بعده تلزمه الكفارة ويدفع الدية ويتوب. اما اذا قتل نفسه فلا مجال لان يتوب لان - [00:24:04](#)

نفسه بنفسه فانتهت التوبة اهلاكه لنفسه من مفسدها قتل من لا يحل قتله حتى عند المنتحر حيث تصيب هذه العمليات العشوائية من يكونون قريبين من موقع التفجير ممن لا علاقة لهم الهدف الذي اراده المنتحر. فكم قتل في هذه العمليات من اطفال ونساء - [00:24:24](#)

لجان لا شأن لهم بمن يريد المفجر قتله. من مفسد هذه العمليات انتشار هذا اللون الفاسد من العمليات حتى في بلاد المسلمين فكانت بداية المناقشات في حكم قتل الكفار بهذه العمليات. ثم تسلسل الامر لانه غير منضبط شرعا. حتى صار - [00:24:51](#)
هذا اللون من القتل يقتل به المسلمون داخل بلاد المسلمين. فيتجه الى وزارة من الوزارات او الى دائرة من الدوائر. يراجعها انواع كثيرة من الناس فتفجر هذه الدائرة بالنظر الى ان - [00:25:19](#)

المنتحر هذا يزعم انه يريد النكاية في هؤلاء الحكام فيقتل عددا من المسلمين من اهل الصيام والقيام والصالح ممن لعله لا يبلغ معشار صلاحهم. بدعى انه يريد ان يقتل غيرهم. مما يدل على انه امر غير منضبط. وانه امر فوضوي - [00:25:40](#)
هلك بهذه العمليات اعداد لا يحصيها الا الله. ممن لا علاقة لهم اصلا بهدف المنتحر الذي اراده من مفسد هذه العمليات ايضا انها في الحقيقة ايها الاخوة لو تأملناها بميزان عقدي دقيق - [00:26:04](#)

انها نوع من اليأس من فضل الله وجوده كان الله لن ينصر هذه الامة الا اذا قطعت نفسها بنفسها واهلك الشباب انفسهم بانفسهم النصر قد وعد الله تعالى به هذه الامة. وهي منصوره وان رغم اعدائها في مشارق الارض ومغاربها - [00:26:23](#)
ولكن النصر له سنة الله عز وجل التي بينها ان تنصروا الله ينصركم وما النصر الا من عند الله. فالذي يظن ان الامة لن تنصر الا بهذا اللون. الذي يهلك المرء فيه نفسه. ويهلك فيه غيره ممن لا - [00:26:49](#)

شأن لهم بهذه العمليات. هذا الواقع انه يدل على نوع من النظرة الدالة على اليأس من رحمة الله عز وجل وعلى ان الناس بلغوا مبلغا يظنون ان نصر الله لن يستجلب الا بان تهلك الامة نفسها بنفسها - [00:27:06](#)
الى غير ذلك من المفسد التي يطول الحقيقة الكلام فيها وهي دالة على اهمية ان تضبط من قبل طلبة العلم ان تضبط الفتوى وان ينظر في مآلات الكلام والى اي شيء سيوصل - [00:27:26](#)

على اي شيء سيحمل؟ وما الذي يمكن ان يترتب عليه؟ فان ذلك يوجب التريث والتنبه والتبيين قبل اطلاق الكلام والله المستعان - [00:27:43](#)